الدرر العلمية من الرسائل الجائلية (١)

هدية المسترشدين وشعار المهتدين

بتحريم الملاهي أجمعين وبيان ما ورد من تحريم مزمار الشياطين

تأليف

فضيلة الشيخ عبد العزيز بن خلف آل خلف

رحمه الله تعالى

(١٣٢٩هـ - ١٤٠٨هـ)

حققها وعلق عليها

حسان بن إبراهيم الربيعان

هداية المسترشدين وشعار المهتدين

بتحريم الملاهي أجمعين وبيان ما ورد من تحريم مزمار الشياطين

بسم الله الرحمن الرحيم

ح دار التوحيد ؛ ١٤٢٧ هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الخلف، عبدالعزيز الخلف

هدية المسترشدين وشعار المهتدين./ عبدالعزيز خلف الخلف؛ حسان إبراهيم عبدالرحمن الرديعان.- الرياض، ١٤٢٧هـ.

٤٠ ص، ١٤,٥ X ٢١,٥ سم

(الدرر العلمية من الرسائل الحائلية ؛ ١)

ردمك : ٤ ـ ٧ ـ ٩٧٣١ ـ ٩٩٦٠

١ ـ الغناء في الإسلام ٢ ـ الحلال والحرام

أ . الرديعان، حسان إبراهيم عبدالرحمن (محقق)

ب ـ العنوان ج. السلسلة

ديوي ٢٥٩,٧٢ ١٤٢٧/٥٣٩٨

رقم الإيداع : ١٤٢٧/٥٣٩٨

ردمك : ٤ ـ ٧ ـ ٩٧٣١ ـ ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م

الدرر العلمية من الرسائل الحائلية (١)

هدية المسترشدين وشعار المهتدين

بتحريم الملاهي أجمعين وبيان ما ورد من تحريم مزمار الشياطين

تأليف

فضيلة الشيخ عبد العزيز بن خلف آل خلف

رحمه الله تعالى

(١٣٢٩ هـ - ١٤٠٨ هـ)

حققها وعلق عليها

حسن بن إبراهيم الرديعان

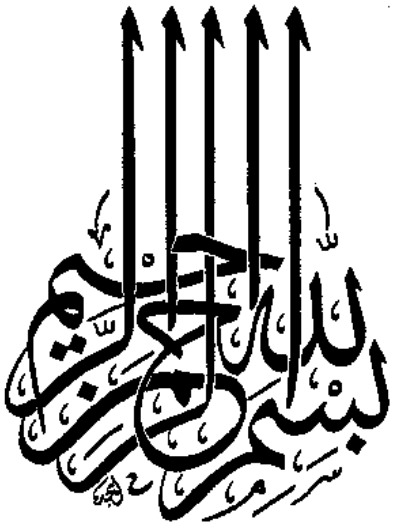
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه رسالةٌ مفيدةٌ نافعةٌ في بيان حُكم الغناء وأصلِه والاستماع إليه، وفيها نقولاتٌ تشفي وتكفي في بيان تحريم الغناء وآلات اللهو، وآثارها المفسدة على الفرد والمُجتمع. وهي من تأليف فضيلة الشيخ القاضي عبد العزيز بن خلف بن عبد الله آل خلف رحمه الله (ت١٤٠٨هـ) أحدُ مشايخ منطقة حائل ومنها وفيها تلقَّى تعليمَهُ الأول.

وهذه الرسالة هي الأولى ضمن سلسلة "الدُّرَرُ العلمية من الرسائل الحائلية"، وجعلتُها الأولى لحاجةِ المجتمع إلى مثل هذه العناوين التي كثُرَت شُبهُ أنصاف أهل العلم حولها. وقد كانت هذه الرسالة ـ وهي بخطِّ المؤلف ـ محفوظةً لديَّ بعد تصويرها من مكتبة الشيخ نفسه عام ١٤٢٥هـ. وعنوانها: "**هديَّةُ المسترشدين**

وشعارُ المهتدين بتحريمِ الملاهي أجمعين وبيانِ ما ورد من تحريم مزمارِ الشياطين".

وأسلوب هذه الرسالة سهل، ونقولاتها في صُلب الموضوع، يستفيد منها المُبْتدئ والمنتهي، إلا أنَّ المؤلف يتصرفُ بالنقل كثيرًا، ممَّا يرى فيه تقريب المعنى للقارئ والمستفيد. وقد عزوتُ النقل حسب الاطلاع، والجُهدِ المستطاع، وعلَّقتُ على ما يحتاجُ لتوضيحٍ أو تعريفٍ دون الإطالة التي هي قَصْدُ المؤلف غفر الله له، وعملتُ محتوىً لبعض مسائل هذه الرسالة.

وهذه الرسالة كتبها الشيخ في ١٧/ ٤/ ١٣٥٩هـ أي قبل سبعٍ وستين عامًا، والمعازف وآلاتُ اللهو في ذلك الوقت لَمْ تصل إلى ما وصلت إليه الآن من الفشُوِّ والاستحلال عندَ من أُلْقيَ في جَنَانِه الشبهة والهوى في أقطار العالم، والله المستعان[1].

---

(١) من ذلك أن سماحة العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله ألف رسالة عام١٣٧٥هـ ردَّ فيها على ابن حزمٍ، ثُمَّ لَمَّا رأى الاستحلال بالفعل والرأي قد ازداد شدةً وبلاءًا عند عامة الناس وبعض من ينتسب إلى العلم عاد قدس الله روحه في رد افتراءات وأباطيل هؤلاء، ومبينًا حرمة الغناء لعامة الناس في كتابه الذي زاده تحريرًا عام ١٤١٥هـ وسماه "تحريم آلات الطرب". انظر ص ١٧ منه.

واللهَ أسألَ أن ينفعَ بها، ويُبَلِّغَ المؤَلِّفَ بها درجة العُلماء العاملين الناصحين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، والحمد لله رب العالمين.

حسان بن إبراهيم بن عبد الرحمن الرديعان

حائل ـ حرسها الله ـ

١٩/ ٧/ ١٤٢٦هـ

ترجمة موجزة للمؤلف

هو فضيلةُ الشيخ القاضي عبد العزيز بن الشيخ خلف بن الشيخ عبدالله بن خلف بن راشد آل خلف.

ولد سنة ١٣٢٩ هـ بحائل، وسط أسرة علمية، فأبوه الشيخ خلف من طلبة العلم وجده الشيخ عبد الله من العلماء والقضاة في منطقة حائل وتيماء.

تلقَّى العلم في حائل وغيرها، ومن أبرز مشايخه بعد والده:

١ - الشَّيْخُ عبد الله بن سُليمان بن بُليهد.

٢ - الشَّيْخُ محمَّد بن إبراهيم آل الشيخ.

٣- الشَّيْخُ عبد الله بن صالح الخُليفي.

٤ - الشَّيْخُ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك.

أعماله وآثاره: تولى المترجَم العديد من الأعمال الدينية، منها:

- **عُيِّن** في عام ١٣٥٥هـ رئيسًا لجهاز هيئة الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر في الجوف.

- في حدود عام ١٣٦٣هـ **عُيِّن** قاضيًا في مدينة حقل، ثم نُقل إلى قضاء تيماء، فالجوف، ثم رابغ. كلها قضى فيها إلى أن أحيل إلى التقاعد عام ١٣٨٥هـ، وكان سكنه في المدينة النبوية.

- **له مؤلفات** أغلبها مطبوع، منها: "الأجزاء الكونية"، "آفاق الهداية" في سبعة أجزاء، "نظرات في كتاب حجاب المرأة المسلمة" وهو ردٌّ على كتاب الألباني رحم الله الجميع.

وفاته: توفي الشيخ عبد العزيز في المدينة النبوية في ٢٤/ ٧/ ١٤٠٨هـ، وصُلِّيَ عليه في الحرم النبوي، ودفن في البقيع. وله أبناء مشتغلون بالعلم والتأليف والدعوة.

صورة الصفحة الأولى من المخطوطة بخط المؤلف رحمه الله

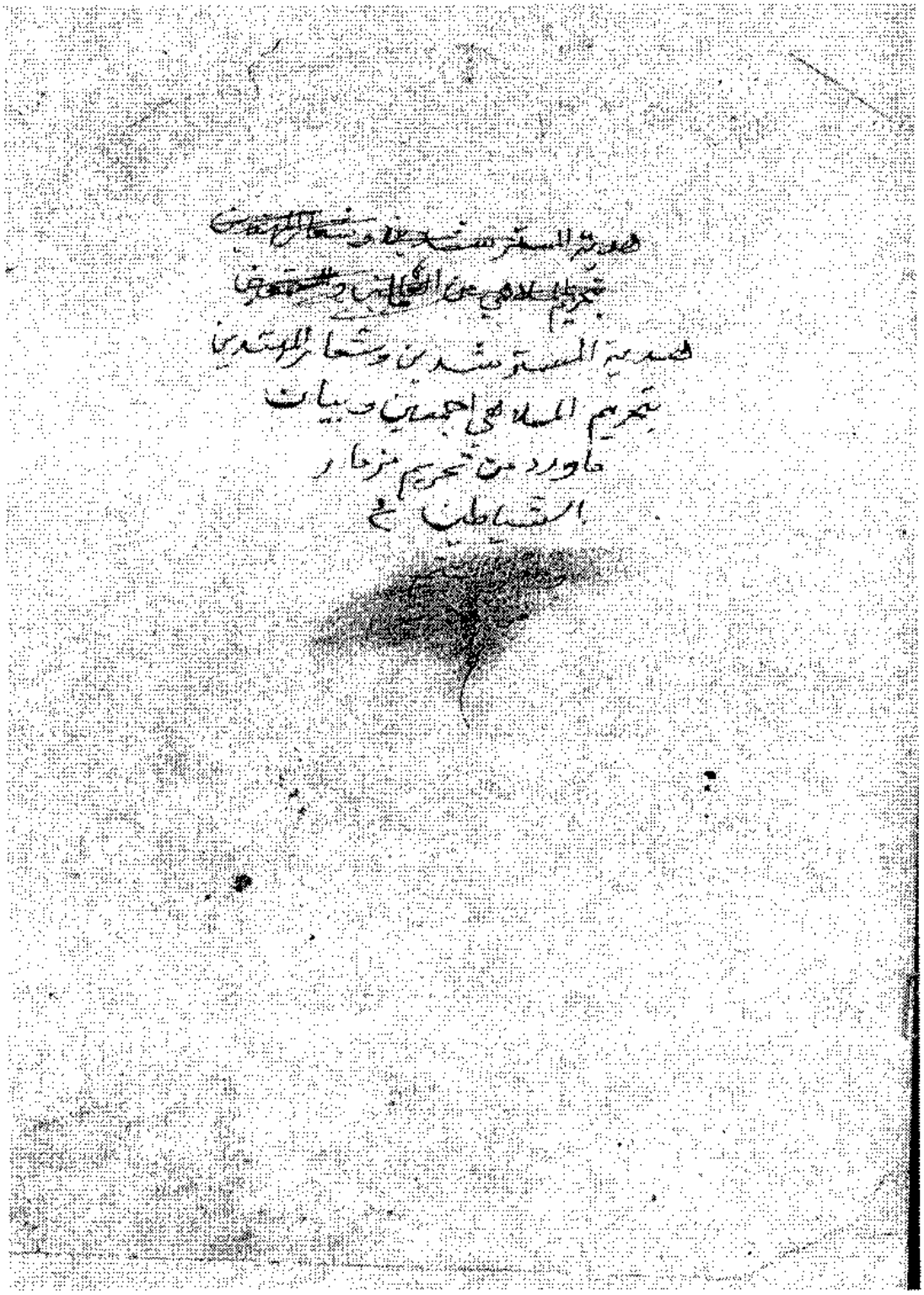

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة بخط المؤلف رحمه الله

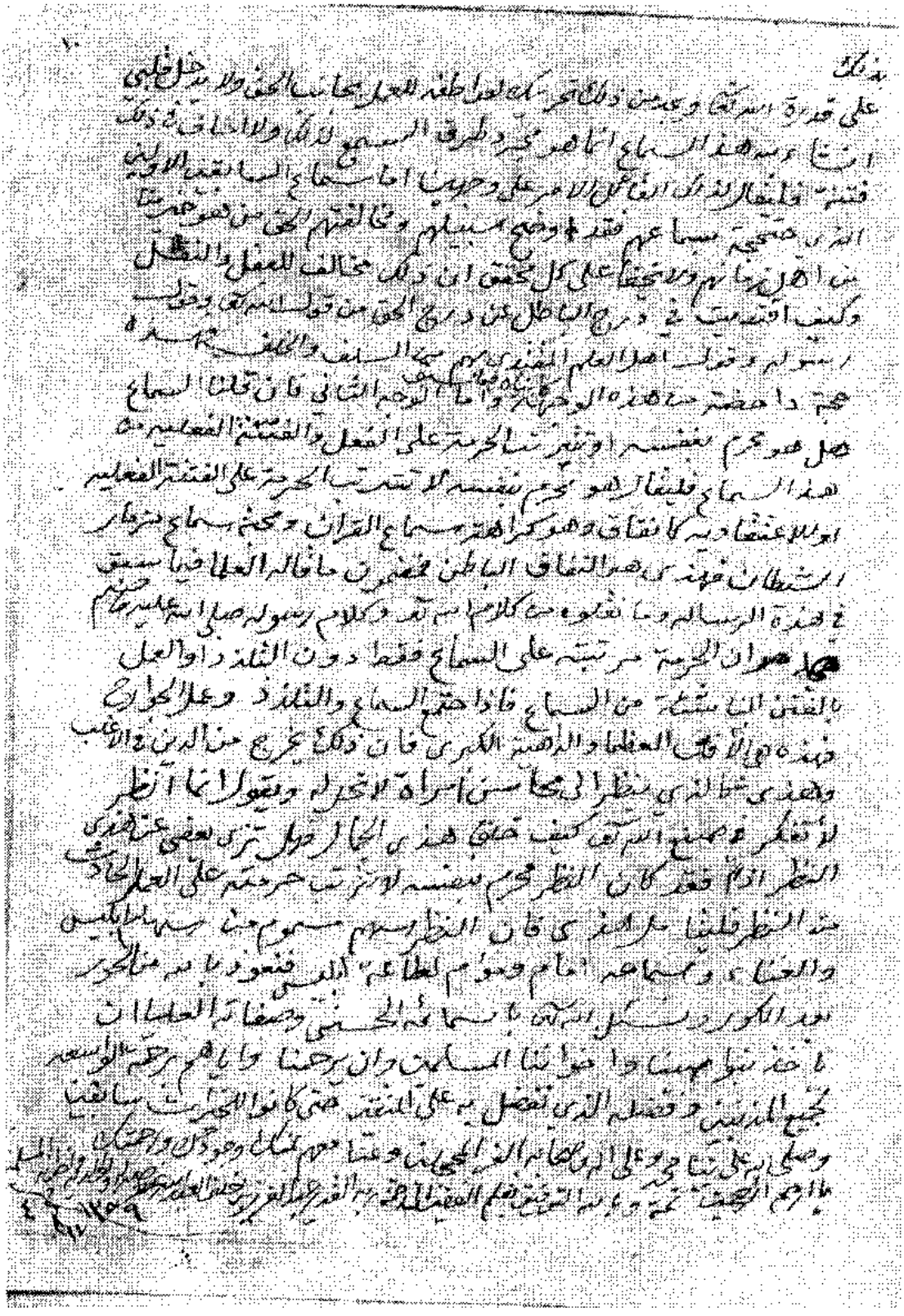

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمْدُ لله الذي وفَّقَ من أرادَ لَهُ الهدايةَ، وألزمهُ طريقَ الحَقِّ عن طريقِ الحماقةِ والغِوايَة، أحمَدُهُ وأشكُرُهُ وأستغفرُهُ وأتوبُ إليهِ، وأشهدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ وحدهُ لا شريكَ لهُ، وأشهدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ وحبيبُه المُتْحَفُ[1] مِنهُ بأشرَفِ الولايةِ، صلَّى اللهُ عليهِ وآله وأصحابهِ من كانوا للدِّينِ قادةً وحمايةً، وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا، وبعد:

الداعي إلى كتابة الرسالة

فلمَّا كانَ في هذا الزَّمانِ الذي قالَ ﷺ فيهِ: «**القابضُ على دينِهِ كالقابضِ على الجَمْر**»[2]، ورأيتُ مِن انتشارِ الملاهي واستِعمَالِها في كُلِّ نادٍ. وقدْ كانَ بعضُ النَّاس يُشبَّهُ عليهِ أنَّها حلالٌ وأنَّها ليست بمُحرَّمةٍ سماعًا، وقد كانَ مُسْتَعْمِلُهَا لا

(١) قال الرّازي: التحفة ما أتحفتَ به الرجلَ من البر واللَّطَف، مختار الصحاح.

(٢) أخرجه الترمذي من حديث أنس بن مالك (رقم٢٢٦٠) وأخرجه في العلل الكبير (٦١١) وابن عدي (٥/ ١٧١١).

يَسْتَخْفِي لرأيهِ أَنَّها جائزَةٌ، أردْتُ أنْ أجمعَ منْ بعضِ أقوالِ العُلماءِ الذين [يُعتمدُ][(١)] على قولهم، لأجل نقلهم الحق وكُلْفتِهم من أجلِ ذلكَ يترتَّبُ كثيرٌ من المحُلَّلاتِ والمحرَّمَات ألْحقنا اللهُ وإخواننا المسلمينَ بآثارهم. وقصدِي بذلِكَ لمنْ قال اللهُ تعالى فيهم: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الذاريات:٥٥]، وقالَ تعالى: ﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَن يُنِيبُ﴾[غافر:١٣]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا۟ عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴾[الفرقان:٧٣]. وَلَيْسَ قَصْدِي مَنْ قَالَ اللهُ تعَالى فيهِم: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾ [المائدة:١٠٤]، والذِين قَالَ اللهُ فيهم ﴿ وَإِذَا ذُكِّرُوا۟ لَا يَذْكُرُونَ ﴾ [الصافات:١٣].

وفَّقنَا اللهُ وإخْواننا المسلمينَ لما يُحبُّهُ ويرضاهُ من الأقوالِ والأعمالِ، وجنَّبنا وإيَّاهُم طريقَ المغضُوبِ عليهم والضَّالين، إنَّهُ جوادٌ كريم.

أَقُولُ وباللهِ التَّوْفِيق: قالَ أبو بكرٍ الطُّرْطُوشيّ[(٢)] في كتابِهِ

---

(١) هنا سقط، وما بين القوسين زيادة من عندي ليستقيم الكلام.

(٢) محمد بن الوليد المالكي(٤٥١-٥٢٠هـ) من بلد طرطوشة شرق الأندلس

"تحريم السماع"[١]: ((قد بلَغنَا عن طائفةٍ منَ إخواننَا المسلمينَ - وفَّقنا اللهُ وإيَّاهُم - اسْتَزَلَّهُمُ الشيطان واسْتَغْوى[٢] عُقُولَهُم في حُبِّ الأغاني واللَّهْوِ وسماعِ الطَّقطقةِ والتَّعبيرِ... إلى أن قال: فرأيتُ أن أُوضِّحَ الحقَّ وأَكْشِفَ عن شُبَهِ أهلِ الباطلِ بالحُججِ التي تضمَّنَهَا كتابُ اللهِ وسُنَّةِ رسُولهِ ﷺ، وأَبْدأُ بأقاويلِ العلماءِ الذين تدُورُ الفُتْيَا عليهم في أقاصي الأرْضِ وأدانيها، حتَّى تعلمَ هذهِ الطَّائفةُ أنَّها قَدْ خَالَفَتْ عُلَمَاءَ المسْلِمينَ في بدْعَتِهَا، واللهُ وليُّ التَّوْفيق، ثُمَّ قالَ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: أَمَّا مَالِكٌ ﷺ فَإنَّهُ نهَى عن الغِنَاءِ واسْتِمَاعِهِ وقالَ: إذا اشْتَرَى جَارِيَةً فَوجَدَهَا مُغَنِّيَةً كَانَ له أَنْ يَرُدَّهَا بالعَيْبِ، وسُئِلَ ﷺ عمَّا يُرَخِّصُ فيهِ أَهْلُ المدِينَةِ مِنَ الغِنَاءِ،

مذهب الإمام مالك في الغناء

على البحر، له تصانيف منها: "سراج الملوك" و"الفتن" و"الكبير في مسائل الخلاف" و"مختصر تفسير الثعالبي" و"المختصر في فروع المالكية". انظر: هدية العارفين (٦/ ٨٥)، وفيات الأعيان (٤/ ٢٦٢)، شذرات الذهب (٦/ ١٠٢).

(١) طبع هذا الكتاب مع رسالة أخرى للمؤلف بعنوان "رسالة في تحريم الجبن الرومي وكتاب تحريم الغناء والسماع" بتحقيق عبد المجيد تركي دار الغرب١٩٩٧م على ثلاث نسخ خطية في الرباط ومدريد ودبلن انظر ص٧ من مقدمة المحقق.

(٢) استغوى من الغي وهي الضلالةُ والخيبة.

فَقَال: إنَّمَا يَفْعَلُهُ عندَنَا الفُسَّاقُ[١].

مذهب الإمام أبي حنيفة

وأَمَّا الإمَامُ أَبُو حَنيفةَ فإنَّهُ يَكرهُ الغناءَ ويَجعلُهُ من الذُّنُوب[٢].

مذهب أهل الكوفة وأهل البصرة

وكذلكَ مذهبُ أَهْلِ الكُوفةِ سُفيانَ الثَّوري وحَمَّادٍ[٣] وإبراهيمَ[٤] والشَّعْبي وغيرهم، لا اخْتِلافَ بينهُم في ذلك، ولا نعلمُ خلافًا بينَ أهلِ البصرةِ في المنعِ منهُ))[٥].

قالَ الإمَامُ ابنُ القيِّمِ في "إغاثةِ اللَّهفان"[٦]: ((مذهبُ أبي حنيفةَ في ذلك منْ أشدِّ المذاهبِ، وقولُهُ فيهِ أَغلظُ الأقوالِ، وقدْ صرَّحَ أصحابُهُ بتَحريمِ سماعِ الملاهي كُلِّها كالمزْمارِ والدُّفِّ حتى

---

(١) أخرجه أبو بكر الخلال في "الأمر بالمعروف" (ص٣٢) وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص٢٤٤) بالسند الصحيح عن إسحاق بن عيسى الطباع وهو ثقة من رجال مسلم قال سُئل مالكُ بن أنس.. الأثر، انظر تحريم آلات الطرب للألباني (ص١٠٠).

(٢) ذكر اتفاق الأئمة الأربعة على حرمة الغناء شيخُ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٣/ ٤٣٩).

(٣) هو حماد بن أبي سليمان الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي الفقيه.

(٤) هو إبراهيم بن يزيد النخعي، قال العجلي: كان مفتي أهل الكوفة.

(٥) انتهى كلام الطرطوشي (ص١٦٠-١٦١).

(٦) إغاثة اللهفان (١/ ١٩٩) ط. المكتبة العصرية ١٤٢٥هـ.

الضَّربَ بالقضيبِ، وصرَّحُوا أَنَّهُ معْصيةٌ تُوجبُ الفسقَ وتُردُّ بهِ الشَّهادةُ، وأَبْلَغُ منْ ذلكَ قالُوا: إنَّ السماع فسقٌ والتَّلذُّذُ بهِ كُفْرٌ، هذا لفظُهُم، ووردَ في ذلكَ حديثٌ لا يصحُّ رفعُه، قالُوا: ويَجبُ عليهِ أَنْ يَجْتهِدَ أنْ لا يسمعَهُ إذا مَرَّ بهِ أَو كانَ في جوارِهِ، وقالَ أبو يُوسُفُ[١] في دارٍ يُسْمعُ مِنها صوتُ المعازفِ والملاهي: أُدخلْ عليهِمْ بغيرِ إذنهِمْ، لأنَّ النَّهيَ عن المنكرِ فرضٌ، فلو لم يَجزِ الدُّخُولُ بغيرِ إذنٍ لامْتنعَ النَّاسُ منْ إقامةِ الفرضِ [وهو الإنكارُ على من يفعلْ ذلِك][٢].

وأمَّا الإمَامُ الشَّافِعيُّ ﷺ فقالَ في كتابِ "أَدَبِ القَضَاءِ"[٣]:

مذهب الإمام الشافعي

إنَّ الغِنَاءَ لَهْوٌ مَكْروهٌ يُشْبهُ البَاطِلَ والمحال، مَنِ اسْتكْثرَ مِنْهُ فهو سَفِيهٌ تُرَدُّ شَهَادَتُهُ، وصَرَّحَ أَصْحَابُهُ العَارِفُونَ بمذْهَبِهِ بتَحْرِيمِهِ، وأَنْكَرُوا مَنْ نَسَبَ إلَيْهِ حِلَّهُ، كالقاضي أَبي الطَّيِّبِ الطَّبَريّ[٤]

---

(١) يعقوب بن إبراهيم ينتهي نسبُهُ إلى الصحابي سعد بن حبتة، وهو من أشهر تلامذة أبي حنيفة.

(٢) ما بين القوسين ليس من كلام ابن القيم، ولعله من تعليق المؤلف.

(٣) ليس للشافعي كتاب بعنوان "أدب القضاء" فيما أعلم.

(٤) طاهر بن عبد الله الشافعي ت٤٥٠هـ، أحد الأعلام، قال الخطيب البغدادي: كان عارفًا بالأصول والفروع محققًا، صحيح المذهب.

والشَّيْخِ أَبي إسْحَاق[١] وابْنِ الصَّبَّاغِ[٢].

قالَ الشَّيْخُ أبو إسْحَاقَ في "التَّنْبيهِ"[٣]: ولاَ تَصِحُّ - يَعْنِي الإجَارَةُ - على مَنْفَعَةٍ مُحَرَّمَةٍ كالغِنَاءِ والزَّمْرِ وحَمْلِ الخَمْرِ انتهى.

وأَمَّا مَذْهَبُ الإمَامِ أَحْمَدَ ﷺ، فقد نصَّ في أَيْتَامٍ ورِثُوا جَارِيَةً مُغَنِّيَةً فأرادُوا بيْعَها، فقالَ: لا تُبَاعُ إلاَّ على أَنَّهَا سَاذِجَةٌ، فقالُوا إذا بيعَتْ مُغَنِّيَةً سَاوتْ عِشْرِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوهَا وإذا بيعَتْ سَاذِجَةً لا تُسَاوِي أَلْفَيْنِ، فَقالَ: لاَ تُبَاعُ إلاَّ على أَنَّهَا سَاذِجَةٌ، فَلَوْ كانتْ مَنْفَعَةُ الغنَاءِ مُبَاحَةً لما فَوَّتَ هذا المالَ على الأيتام))[٤]. مذهب الإمام أحمد

انتهى مَا هُو مذهبُ الأئمَّةِ الأربعةِ، فمَحَلُّ الخِلافِ المذْكُورِ إنْ لَمْ يكُن السماع مِنْ أَجْنَبِيَّةٍ، قالَ الإمامُ ابنُ القَيِّمِ: ((فأمَّا

---

(١) الشيرازي، إبراهيم بن علي، أحد الأعلام ت٤٧٦هـ له "طبقات الشافعية".

(٢) أبو نصر عبد السيد بن محمد البغدادي ت٤٧٧هـ مؤلف "الشامل" من كتب الشافعية، كان نظير أبي إسحاق الشيرازي.

(٣) كتاب "التنبيه في فروع الشافعية" لأبي إسحاق الشيرازي مطبوع، وهو أحد كتب الشافعية الخمسة المشهورة وعليه منظومات.

(٤) إغاثة اللهفان (١/ ٢٠١)، وانظر في نصِّ الإمام أحمد هذا: المغني (٦/ ٣١٩-٣٢٠).

حكم سماع الغناء من أجنبية

سماعهُ من الأَجْنَبِيَّةِ[١] فمن أعْظمِ المحرَّماتِ وأَشَدِّهَا فَسَادًا للدِّينِ، قالَ الإمامُ الشَّافِعِيُّ: وصاحبُ الجاريةِ إذا جَمَعَ النَّاسَ لِسماعِهَا فهْو سفيهٌ تُرَدُّ شهادَتُهُ، وأغْلَظَ القَوْلَ فيهِ وقالَ: هُو دِيَاثَةٌ فمن فعلَ ذلكَ كانَ دَيُّوثًا[٢]، [ويُقاسُ على ذلك من أتى بآلة لهوٍ عندَ مَحْرَمِهِ فإنَّهُ ينقلُ قلوبهُم من الطُّمأنينةِ إلى التَّشَوُّقِ والفسْقِ][٣]. قالَ القاضي أبو الطَّيبِ: وإنَّما جُعِلَ صاحبُهَا سَفيهًا لأَنَّهُ دَعَا النَّاسَ إلى الباطلِ، ومَنْ دَعَا النَّاسَ إلى البَاطلِ كانَ سفيهًا فاسِقًا، [ومُوصِلاً الفُسَّاقَ مَطْلُوبَهُم][٤].

قالَ[٥]: وأَمَّا العُود[٦] والطُّنْبُور[٧] وسَائِرُ الملاهي على

---

(١) في إغاثة اللهفان: ((وأما سماعه من المرأة الأجنبية، أو الأمرد فمن أعظم المحرمات)).

(٢) قال في لسان العرب (٢/ ١٥٠): ((والذي لا يَغارُ على أَهله: دَيُّوثٌ)).

(٣) ما بين القوسين من تعليق المؤلف ﷺ، والكلام ما زال نقلًا من إغاثة اللهفان.

(٤) ما بين القوسين من تعليق المؤلف ﷺ.

(٥) المراد به الشافعي ﷺ، ومازال الكلامُ لابن القيم.

(٦) العود: آلةٌ يُربطُ عليها الأوتار وتُشد، ومثلها القنون.

(٧) قال في لسان العرب (٤/ ٥٠٤): طنبر الطُّنْبُور الطِّنْبار معروف، فارسي، معرب دخيل، أَصله دُنْبَهِ بَرَهْ أي يُشْبِهُ أَلْيَةَ الحَمَل، فقيل: طُنْبور. الليث:

العُمُومِ فحرامٌ ومُسْتَمِعُهَا فاسِقٌ))[١].

قالَ الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ ابنُ عَبْدِ القَوِيّ في مَنْظُومَتِهِ "الآدَاب الشَّرْعِيَةِ"[٢]: وحَظْرُ الغِنَاءِ الأَكْثَرُونَ قَضَوْا بِهِ[٣]، قالَ في شَرْحِهَا "غِذاءِ الألْبَابِ": وحَظْرُ الغِنَاءِ أَيْ: مَنْعُهُ، الأَكْثَرُونَ قَضَوْا بِهِ من علمائنا يعني: الحنابلةَ رَحِمَهُم اللهُ، وغيرُهُم قَضَوْا بحظْرِهِ وبحُرْمَتِه لأَنَّهُ يُنْبِتُ النِّفاقَ في القلبِ. قالَ عبدُ الله ابنُ الإمامِ أحمد رحمهُمُ اللهُ: سَئَلْتُ أبي عن الغِنَاءِ فقالَ: يُنْبِتُ النِّفاقَ في القَلْبِ وقالَ: لاَ يُعْجِبُنِي.

ثُمَّ ذكرَ قوْلَ الإمَامِ مالكٍ رَحِمَهُ اللهُ: إنَّمَا يفعلُهُ عندنا

الطُّنْبُورُ الذي يُلْعب به، معرب وقد استعمل في لفظ العربية.
والطُّنبُور ـ بضم الطاء ـ: تسميةٌ حبشيةٌ وهي من آلات الطرب الوترية، طويل العنق، له صندوق نصف بيضوي فيه وتران أو ثلاثة. تحريم آلات الطرب (ص٧٧).

(١) انتهى النقل من إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٢) بتصرف من المؤلف.

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن عبدالقوي المرداوي ت٦٩٩هـ ومنظومته "الآداب الشرعية" داليةٌ ألحقها بمنظومته الفقهية، والسفاريني شرحها في "غذاء الألباب".

(٣) تمام البيت:

وحظر الغناء الأكثرون قضوا به ... وعن أبوي بكرٍ إمام ومُقتدِ

الفُسَّاقُ))[١].

وقدْ رُويَ عن ابْنِ مسْعُودٍ ﷺ أَنَّه قالَ: «**الغِنَاءُ يُنْبتُ النِّفاقَ في القلبِ كما يُنبتُ الماءُ الزَّرْعَ، والذِّكْرُ يُنبتُ الإيمانَ في القلبِ كما يُنبتُ الماءُ الزَّرْع**»[٢]. انتهى، فكيفَ يَجتمعُ إيمانٌ ونفاقٌ في قلبٍ واحدٍ، شتَّانَ بين مُشرِّقٍ ومُغرِّبٍ.

لَـمَّا ادَّعَى مُنَافِقُ الأعْرَابِ الإيمانَ أَنْزَلَ اللهُ سبحانهُ وتعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات:١٤].

قالَ ابنُ القيِّمِ رحمه الله: ((وقد رفعَ ابنُ مسعُودٍ ﷺ ذلكَ إلى النَّبيِّ ﷺ))[٣]. انتهى.

---

(١) غذاء الألباب (١/ ١١٨).

(٢) أخرج هذا الأثر البيهقي (١٠/ ٣٧٧) رقم (٢١٠٠٧).

(٣) يحتمل أن قبل هذا سقطٌ، ووجه الاحتمال أن المؤلف لم يربط بوضوح بين مفهوم الآية وكلام ابن القيم وما رفعه ابن مسعود. لكن يظهر أن المؤلف يرجح القول بنفاق الأعراب في الآية، وهو خلاف مارجحه شيخ الإسلام وابن كثير من أنهم مسلمون غير منافقين وأن لفظ الإيمان اقترن مع الإسلام فاختلف المعنى. راجع: نواقض الإيمان الاعتقادية (١/ ٥٨).

واعلم أَنَّ الإيمانَ شجرَةٌ طيبةٌ ولا تطيبُ إلاَّ بذكرِ الله سبحانهُ وتعالى وتلاوةِ كتابِ الله تعالى، فتنمُوا شجرةُ الإيمانِ بذلكَ، وأَمَّا النِّفاقُ فهو شجرةٌ خبيثةٌ وسقْيُها اللَّهْوُ والغناءُ، حتَّى يَظْهَرَ لها ثمَرةٌ، وثمرَتُهَا المعاصِي والميلُ عن طاعةِ الله سُبْحَانَهُ وتعالى وبُغْضُ ذِكْرِ الله وتلاوةِ القُرْآنِ وأَهْلِه. وهذا هُو النِّفاقُ الاعتقادِي، فعياذًا بالله منَ الخُذْلانِ.

الشجرة الطيبة والشجرة الخبيثة

قالَ بعضُ العارفينَ رحمهم الله: ((الغناءُ يُورثُ آفَاتٍ عَظيمَةٍ على مقدارِ أحوالِ المستمعينَ والعاملينَ به، فهو يُورثُ النفاقَ في قومٍ، والخنا في قومٍ، والكذبَ في قومٍ، والفجورَ في قومٍ، والرُّعُونَةَ[1] في قومٍ، وأكثرُ ما يُورثُ عشقَ الصُّوَرِ واستحسانَ الفواحشِ. وإدْمَانُهُ - أَي الغناءُ - يُثْقِلُ القُرْآنَ على القلبِ إلى استماعِهِ بالخاصَّةِ، وهذا عيْنُ النِّفاقِ بالاتِّفاقِ. فالغناءُ قُرْآنُ الشيطان وهذا قُرآنُ الرَّحمنِ فكيفَ يجتمعانِ في قلبٍ واحدٍ))[2].

آثار الغناء

واعلم أَنَّ أساسَ النِّفاقِ هُو مُخالفةُ الباطنِ للظَّاهرِ، وهذا الْمُجْلِبُ على اسْتماعِ اللَّهْوِ لا يَخْلُو أَنْ يَنتهِكَ المحارمَ، فالسماع

---

(١) الرعونة أي: الحُمْقُ والاسترخاء.

(٢) في إغاثة اللهفان نحو هذا النقل (١/ ٢١٧).

بنفْسِهِ مُحَرَّمٌ جَالبٌ لِفِعْلِ المحرَّمَاتِ، فهذا فاسقٌ[١]، ورُبَّمَا أَنَّهُ يُظْهِرُ التَّنَسُّكَ ودعوى الإيمانِ فإنَّهُ متى أَظهرَ الرَّغبةَ في الله والدَّارِ الآخرةِ، وقلبُهُ يَغلي بالشَّهواتِ ويَلْذعُ بنغماتِ الآلاتِ ومَحبَّةِ ما يكْرَهُهُ اللهُ ورسُولُهُ ﷺ منْ أصواتِ المعازفِ، وما يَدْعُو إليْهِ، وتهيُّجِ قلبُهُ بذلكَ فهذا المحرَّمُ، لدُخُولِه في درجةِ النِّفاقِ.

أسماء السماع الشيطاني

قالَ شيخُ الإسلامِ وقدوةُ الأنامِ ابنُ قيِّمِ الجوزيَّة رحِمهُ اللهُ تعالى: ((وهذا السماع الشَّيطاني المضادُّ للسماع الرَّحْمَاني لهُ في الشَّرْعِ بضعةَ عشرَ اسْمًا: اللَّهْوُ، واللَّغْوُ، والوِزْرُ، والمُكَاءُ[٢]، والتَّصْدِيَةُ[٣]، ورُقْيةُ الزِّنا، وقُرْآنُ الشيطانِ، ومُنْبتُ النِّفَاقِ في القَلْبِ، والصَّوْتُ الأَحْمَقُ، والصَّوْتُ الفاجِرُ، وصَوتُ الشيطانِ، ومَزْمُورُ الشيطانِ، والسُّمُود[٤]. ولكُلِّ اسْمٍ مِن أسماءِ الغناءِ المذكورةِ دليلٌ مِن كتابِ اللهِ تعالى وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ تدلُّ على

---

(١) هذا الأمرُ الأول بعد قوله: لا يخلو...

(٢) المكاء: الصفير، تفسير ابن كثير (٢/ ٣٠٧).

(٣) التصدية: التصفيق. المصدر السابق.

(٤) السامد اللاهي، ومنه قوله تعالى: ﴿ أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۝ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۝ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾، قال ابن عباس: السُّمُود: الغناء في لغة الحمير، انظر إغاثة اللهفان (١/ ٢٢٤).

تحْريمِهِ وإنكارِه[١].

وقدْ قال القاضي رحمةُ الله عليهِ: وكثيرٌ من العلماءِ يقولونَ في دياثةِ منْ رضيَ ذلكَ لأنَّهُ يزرعُ النِّفاقَ ويسقيهِ كما يسقي الماءُ الحبَّةَ، وقد قالَ اللهُ سبحانهُ وتعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [لقمان:٦]، واختيارُ أبي إسحاقَ أنَّ أكثرَ ما جاءَ في التفسيرِ أنَّ لَهْو الحديثِ ها هُنَا هُو الغناءُ لأنَّهُ يُلْهِي عن ذكرِ اللهِ تعالى، وبحسبِ المؤمنِ الضَّلالة أنْ يَختارَ حديثَ الباطلِ على حديثِ الحقِّ. قالَ الواحديُّ: وهذهِ الآيةُ على هذا التَّفسيرِ تدلُّ على تحريمِ الغناءِ. ثمَّ ذكر كلامَ الإمامِ الشَّافعي رحمهُ اللهُ تعالى في رَدِّ الشَّهادةِ بإعْلانِ الغناءِ؛ لأنَّه فُسُوقٌ، ولا شكَّ أنَّ الغناءَ رُقيةُ الزنا، وشِرْكُ الشيطانِ، وخَمْرَةُ العقولِ ويصدُّ عن القُرآنِ، وقد قالَ اللهُ سبحانهُ وتعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا﴾ [الفرقان:٧٢]، وقالَ محمَّدُ بنُ الحنفيَّةِ[٢] قدَّسَ اللهُ روحهُ:

تفسير لهو الحديث

---

(١) انظر إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٨)، وما بعدها من تفصيل كل اسم والاستدلال عليه.

(٢) محمد بن علي بن أبي طالبٍ ﷺ، المعروف بابن الحنفية، وهي أمه خولة بنت جعفر بن قيس من بني حنيفة، وانظر قوله في تفسير ابن كثير (٣/ ٣٢٩).

الزُّورُ هاهُنا الغناءُ، وقالهُ اللَّيثُ[١] عن مُجاهد[٢-٣]، فانظُرْ وفَّقكَ اللهُ كيفَ قرنهُ بشهادةِ الزُّورِ، وقدْ أطالَ الإمامُ ابْنُ القيِّمِ رحِمَهُ اللهُ تعالى ذلك إطالةً شافيَةً كافيةً في تبيينِ دلالةِ كلامِ اللهِ تعالى على تَحْريمِهِ، وقدْ أردنا في ذلكَ الاخْتصارَ لخوفِ الإطالةِ.

وقدْ بيَّنَ ﷺ في روايةِ البخاري ذلكَ، فقدْ روى في صحيحهِ أَنَّهُ قالَ: «**ليكُونَنَّ من أُمَّتي قومٌ يستحِلُّونَ الحِرَ والحرِيرَ والخمْرَ والمعازِفَ**»[٤]، ورَوى ابنُ أبي الدنيا عن النَّبي ﷺ أنهُ يقولُ: «**يكونُ في أُمَّتي خسفٌ وقذفٌ ومسْخٌ قيلَ يا رسُولَ اللهِ متى قالَ: إذا ظهرَتِ المعازِفُ والغناءُ، واسْتُحِلَّ الخمرُ**»[٥].

وقد قالَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ ﷺ لِمُؤدِّبِ ولدِهِ: لِيَكُنْ أَولَ

---

(١) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ت١٧٥هـ قال الشافعي: كان الليث أفقه من مالك إلا أنه ضيعه أصحابه.

(٢) مجاهد بن جبر المكي، التابعي الجليل. (٣) وانظر إغاثة اللهفان (١/ ٢١١).

(٤) علّقه البخاري من حديث أبي عامر ـ أو أبي مالك ـ الأشعري بصيغة الجزم في كتاب الأشربة (رقم٥٥٩٠). وانظر الرد على من ضعفَ هذا الحديث والكلام عليه في تحريم آلات الطرب للألباني ﷺ (ص٣٨ و٤٢ و٨٠ وما بعدها).

(٥) وأوله عند ابن ماجه برقم (٤٠٦٠-٤٠٦١-٤٠٦٢).

ما يَعتقِدُونَ من أدبكَ بغضُ الملاهي التي بدْؤُها من الشيطانِ وعاقبتُها سَخَطُ الرَّحمنِ، فإنهُ بلَغني عن الثِّقاتِ من أهلِ العلمِ أنَّ صوتَ المعازفِ واستماعَ الأغاني واللَّهْجَ بها يُنْبتُ النِّفاقَ في القلبِ كما يَنبتُ العُشْبُ على الماءِ ذكرهُ الإمامُ ابنُ القيِّمِ[١]. قالَ في "الإنصافِ والفروعِ"[٢]: قالَ جماعةٌ من أهلِ العلمِ: يحرمُ الغناءُ.

قالَ في "التَّرْغِيبِ"[٣]: اختارَهُ الأكثر، قال في "الإقناعِ" و"المنتهى" و"الغايةِ"[٤] وغيرِهَا: ويُكْرهُ الغناءُ واسْتماعُهُ بلا آلةِ لهوٍ ويَحْرُمُ معها ـ أَي آلةَ اللَّهْوِ ـ، وقالَ في "الإنصافِ": قالَ في "الرعايةِ"[٥] نحوهُ. انتهى، فتأمَّلْ ذلكَ فإنَّ فيه كفاية.

---

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٢١٨).

(٢) "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف" للمرداوي من كتب فقه الحنابلة وهو شرح على "المقنع" لابن قدامة. و"الفروع" لابن مفلح.

(٣) من كتب الفقه الحنبلي: "الترغيب" لإبراهيم بن محمد الصقَّال (ت٥٩٩هـ)، و"ترغيب القاصد في تقريب المقاصد" لمحمد بن الخضر بن تيمية (ت٦٢٢هـ).

(٤) "الإقناع لطلب الانتفاع" للحجاوي استمده من "المستوعِب"، والمنتهى: "منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات" للفتوحي. والغاية: "غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى" لمرعي بن يوسف.

(٥) "الرعاية" الكبرى والصغرى لأحمد بن حمدان ت٦٩٥هـ. من كتب فقه الحنابلة، طُبعت الصغرى بتحقيق الشيخ ناصر السلامة، وجزء من الكبرى

تنبيهٌ: قالَ[١]: وقد جزمَ الإمامُ المحقِّقُ شيخُ الإسلامِ ابنِ القيِّمِ رحِمهُ اللهُ تعالى في "إغاثةِ اللهفانِ" بحرْمةِ الغناءِ وقالَ: إنَّهُ من مكايِدِ الشيطانِ ومصائدِهِ التي كادَ بها منْ قلَّ نصيبُهُ منَ العلْمِ والعقْلِ والدِّينِ، وصادَ بها قُلُوبَ الجاهلينَ والمبْطلينَ وأنَّهُ المكاءُ والتَّصْديةُ. فهو قُرآنُ الشيطانِ والحجابُ الكثيفُ عن الرَّحمن، وهو رُقيةُ اللِّواطِ والزنا، وبه ينالُ العاشقُ الفاسقُ غايةَ المنى، فلوْ رأيْتَهُم عنْدَ ذيَّاك السَّماعِ وقدْ خشعتْ منهمُ الأصواتُ وهدأتْ منهُم الحركاتُ لرأيْتَ أَمْرًا تقشعِرُّ منْهُ الجلودُ، ويتعدَّى الشَّرائعَ والحُدُودَ، فلِغيرِ الله بلْ للشَّيطانِ قلوبٌ هناكَ تُمَزَّقُ، وأثوابٌ تُشقَّقُ، وأموالٌ في غيرِ طاعةِ الله تُنفقُ حتَّى إذا عملَ السُّكْرُ فيهم عملهُ، وبلغَ الشيطان منهُم أملَهُ، فطَوْرًا يجعلُهُم كالحمِيرِ حولَ المدارِ، وتارةً كالذُّبابِ يَرقصُ وسط الدَّارِ.

الغناء من مكايد الشيطان

فيا شماتةَ أعداءِ الإسلامِ، يزْعمُونَ أنَّهُم خواصُّ الأنامِ قضوْا حياتهُم لذةً وطربًا، واتخذُوا دينهُم لهوًا ولعبًا، مزاميرُ

حقق في الجامعة الإسلامية، المدخل المفصل (٢/ ٧٤٦).

(١) المقصود السفاريني في غذاء الألباب (١/ ١٢٣)، وهنا تدَاخَلَ النقل مع كلام المؤلف رحمهم الله.

الشيطان أحبُّ إليْهم منْ استماعِ سورةٍ من القرآنِ. فلو سمعَ أحدُهُم القرآنَ منْ أولِهِ إلى آخرِهِ لما حرَّكَ لهُ ساكِنًا، ولا أزعجَ لهُ ظاهِرًا ولا باطِنًا، ولا أَثارَ فيهِم وجدًا، ولا قدحَ فيهم منْ لواعجِ الشَّوْقِ إلى الله زندًا، حتَّى إذا تُلِيَ عليْهمُ قُرآنُ الشيطانِ وولجَ مَزمُورُهُ أسماعهَم، فُجِّرَتْ ينابيعُ الوجْدِ من قُلُوبهم على أعْينِهِم فيا أيها الفاتنُ المفتُونُ، البائعُ حَظَّهُ من الله بصفقةِ مغْبون، هلاَّ كان هذا الامْتحانُ عندَ سماعِ القُرْآنِ وهذه الأذواقُ والمواجيدُ عندَ سماعِ القُرآنِ المجيدِ، ولكنْ كلُّ امرءٍ يصْبوا لِمَا يُناسبُهُ، ويميلُ إلى ما يُشاكلُهُ ويُقارِبُهُ، والجنسيّةُ علَّةُ الضَّمِّ قدْرًا وشَرْعًا، والشَّكْلُ سببُ الميْلِ عقلاً وطبعًا، فمنْ أينَ هذا الإخاءُ والنَّسب، لولا العِلَقُ من الشيطان بأقوى سبب، ومن أينَ هذهِ المصالحةُ التي أَوْقعَتْ في عَقْدِ الإيمانِ وعَهْدِ الرَّحمن خلَلاً. ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف:٥٠][(١)]، انتهى كلامُ ابنُ القيمِ من غذاءِ الألبابِ. قال السَّفَّارِينيُّ أيْضًا رحمه الله في غذاءِ الألْبَابِ: قالَ النَّاظمُ:

---

(١) وقريباً من كلام السفاريني هذا تجده في إغاثة اللهفان (١/ ١٩٦ - ١٩٧).

ويَحْرُمُ مزْمَارٌ وشَبَّابَةٌ[١] ومَا يُضَاهِيهَا مِن آلةِ اللَّهْوِ والرَّدِي

قالَ: يَحرمُ لثُبُوتِ النَّهيِ الصَّريحِ بالنَّقلِ الصَّحيحِ، والمزمارُ مُؤذِّنُ الشيطانِ وصوتهُ، فقدْ قالَ قتادةُ: لَمَّا هبط إبليسُ قالَ: ربِّ لعنتني! فما عملي؟ قال: السِّحرُ، قالَ: فما قُرْآني؟ قالَ: الشِّعرُ، قالَ: فما كتابي؟ قالَ: الوشمُ، قالَ: فما طعامي؟ قالَ كلُّ ميتةٍ وما لم يُذكرِ اسمُ اللهِ عليهِ، قالَ: فما شرابي؟ قالَ: كلُّ مُسكرٍ، قالَ: فأينَ مسكني؟ قال: الأسواقُ، قالَ: فما صوتي؟ قال: المزاميرُ، قالَ: فما مصائدي؟ قالَ: النساءُ، وقد رواهُ الطبراني في معجمهِ[٢] من

---

(١) المزمار: آلة من قصب أو معدن تنتهي قصبتها ببوق صغير، والشَّبَّابَةُ: آلة من يراع يُعزَفُ بها. تحريم ألات الطرب (ص ٧٨-٧٩).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير(١١/ ١٠٣) بسند فيه ضعف من حديث ابن عباس، قال: رسول اللهَّ ﷺ: «قال إبليسُ لربِّهِ: يا ربِّ قد أُهْبطَ آدمُ وقد علمتُ أنهُ سيكونُ كتابٌ ورسلٌ فما كتابهمْ ورُسلُهمْ؟ قال: قال: رُسلُهم الملائكةُ والنَّبيونَ منهم وكتبُهمْ التَّوراةُ والزَّبورُ والأنجيل والفرقانُ، قال: فما كتابي؟ قال كتابُكَ الوشْمُ وقُرآنُكَ الشِّعرُ ورسلُك الكهنةُ وطعامُكَ ما لا يُذْكرُ اسمُ اللهَّ عليه وشرابُكَ كلُّ مُسْكرٍ وصدقُكُ الكذبُ وبيتُكَ الحمَّامُ ومصائدُكَ النِّساءُ ومُؤذِّنكَ المزمارُ ومسجدُكَ الأسواقُ». قال الذهبي في الميزان (٧/ ١٩٠): يحيى بن صالح الأيلي روى عنه يحيى بن بكير مناكير قاله العقيلي.

حديثِ أبي أُمامة مرفُوعًا إلى النَّبي ﷺ، وقد روى ابنُ أبي الدُّنيا عن أبي أمامة عن رسولِ الله ﷺ قالَ: «**إنَّ إبليسَ لَمَّا نزلَ إلى الأرضِ قالَ يا ربِّ أنزلتني إلى الأرضِ وجعلتني رجيمًا...**» ثمَّ ذكرَ الحديثَ إلى أنْ قالَ: «**فاجعلْ لي مُؤذنًا، قالَ: المزمارُ، قالَ: فاجعلْ لي قرآنًا، قالَ: الشِّعرُ**» الحديث. ثمَّ قالَ[(١)]: وكونُ المزمارِ مُؤذنهُ في غايةِ المناسبةِ فإنَّ الغناءَ قُرآنُهُ، والرَّقصُ والتَّصفيقُ الذيْنِ هما المكاءُ والتَّصْديةُ صلاتُهُ، فلا بُدَّ لهذهِ الصَّلاةِ من مُؤذِّنٍ وإمامٍ ومأمومٍ، فالمؤذِّنُ المزمارُ، والإمامُ المغنِّي، والمأمُومُ الحاضرونَ.

وفي مسندِ الإمامِ أحمدَ رحمه الله، عن أبي أُمامةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «**إنَّ اللهَ بعثني رحْمةً وهُدىً للعالمين وأمرني أَن أَمحقَ المزاميرَ والكبَارَات**»[(٢)] يعني البرابط[(٣)] والمعازفَ والأوثانَ التي كانتْ

---

(١) المقصود ابن القيم في إغاثة اللهفان، والناقل هو السفاريني في غذاء الألباب.

(٢) أخرجه أحمد في المسند(٥/ ٢٥٧).وفسر المؤلف الكبارات بالبرابط.

(٣) قال في لسان العرب (٧/ ٢٥٨): البَرْبَطُ: العود، أَعجمي ليس من ملاهي العرب فأَعربته حين سمعت به. التهذيب: البربط من ملاهي العجم شبه بصدر البَطّ، والصَّدرُ بالفارسية بَرْ فقيل بَرْبَطٌ. وفي حديث علي بن الحسين: لا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ فيها البَرْبَطُ؛ قال: البَرْبَطُ مَلْهاة تشبه العود، فارسي معرَّب؛ قال ابن الأَثير: أَصله بَرْبَتْ فإِن الضارب به يضعه على صدره، واسم الصدر بَرْ.

تُعبدُ في الجاهليَّةِ.

فإنْ قالَ قائلٌ: سمعَ رسولُ الله ﷺ منْ جاريتينِ عند عائشةَ رضي الله عنها، فيقالُ: نعم[١]، في الصَّحيحينِ عن عائشةَ رضي الله عنها، قالَت: «دخلَ عليَّ النَّبيُّ ﷺ وعندي جاريتانِ تُغنِّيَانِ بغناءِ بُعاث[٢]، فاضْطجعَ على الفراشِ وحوَّلَ وجههُ، ودخلَ أبُو بكرٍ فانتهَرَني وقالَ: مزمارُ الشيطانِ عندَ النَّبيِّ ﷺ؟ فأقبَلَ عليهِ رسولُ الله ﷺ وقالَ: دعهُما، فلمَّا غفلْ غمزتُهما فخرجتا»، ولم يُنكرْ رسولُ الله ﷺ على أبي بكرٍ تسميةَ الغناءِ مزمارَ الشيطان، وإنَّما أقرَّهما رسولُ الله ﷺ لأنَّهما جاريتانِ غيرَ مُكلَّفتيْنِ تُغنِّيَانِ بغناءِ الأعرابِ في الذي قيلَ في يومِ حربِ بُعاثٍ منَ الشَّجاعةِ والحرْبِ، وكانَ اليومُ يومَ عيدٍ.

رد شبهة الغناء من الجاريتين

قالَ[٣]: ويَحْرُمُ أيْضًا شبَّابة وهي اليَرَاعُ من جُملةِ آلاتِ

---

(١) من قوله: فإن قال قائل... إلى هنا من كلام المؤلف أدخله على سبيل الاعتراض ثم الجواب.

(٢) قال في لسان العرب (٢/ ١١٧): ويومُ بُعاثٍ، بضم الباء: يوم معروف، كان فيه حرب بين الأَوْسِ والخَزْرج في الجاهلية، ذكره الواقدي ومحمد بن إسحاق في كتابيهما.

(٣) مازال الكلام موصولًا للسفاريني.

تحريم جميع آلات اللهو

اللَّهْوِ، ويَحرمُ أيْضًا ما يُضَاهيهِمَا أيْ يُشَابهُهُمَا ويُماثلُهما من آلاتِ اللَّهْوِ، يُقالُ ضاهاهُ: شاكَلَهُ، ونبَّهَ النَّاظِمُ رحمه الله بتحريمِ الأخَفِّ على تحريمِ الأشَدِّ من بابِ أولى. قالَ في "إغاثةِ اللَّهفانِ"[١]: وإذا كانَ الزَّمْرُ الذي هُو أخفُّ آلاتِ اللَّهوِ حرامًا، فكيْفَ بما هُو أشدُّ منْهُ كالعُودِ والطَّنبُور. قالَ رحمه الله: ولا ينبغي لمنْ شَمَّ رائِحةَ العلمِ أنْ يتوقَّفَ في تحريمِ ذلك، وأقلُّ ما فيه أنَّهُ من شعارِ الفُسَّاقِ وشاربي الخمرِ. ونصُوصُ أحمدَ رحمه الله صريحةٌ بتحْرِيمِ المزمارِ والشبَّابة ونحوهما.

قالَ في "الفُروع": وتَحرمُ كُلُّ مَلْهَاةٍ سوى الدُّفِّ كمزمَارٍ وطُنبورٍ ورباب وجَنْكٍ[٢]، قالَ في "المسْتَوْعِبِ"[٣]: سواءٌ استُعمِلَ لحُزنٍ أو سُرورٍ.

ونَصَّ رضي الله عنه[٤] على كسرِ آلاتِ اللَّهوِ كالطَّنبُور وغيرِه إذا

---

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٠).

(٢) الرباب والجنك: من آلات اللهو.

(٣) انظر: (٢/ ٨٠٤-٨٠٨). و"المُستوْعِب لمجتهد المذهب" لمحمد بن عبد الله السَّامرِّي المعروف بابن سُنينة ت٦١٦هـ طبع جزءٌ منه بأربع مجلدات والباقي يُحقق، اختصره من ثمانية كتب من كتب المذهب، المدخل المفصل (٢/ ٧١٨).

(٤) المقصود به الإمام أحمد رحمه الله تعالى، وانظر المسألة في المغني (٧/ ٤٢٧).

رَآهَا مكشوفةً وأمكنهُ كسرُهَا، فالمذهبُ ـ يعني مذهبَ الإمامِ أحمد بنِ حنبل رحمه الله ـ[١] تَحريمُ آلاتِ اللَّهْوِ إسماعًا واستماعًا وصنعةً ونَحوِ ذلِك.

قالَ النَّاظمُ:

ولَوْ لَمْ يُقَارنهَا غِنَاءٌ جَميعُها فَمِنْهَا ذَوُو الأَوْتَارِ دُونَ تَقَيُّدِ

ـ وهذا صريحٌ في تَحريمِ ذلكَ ولو لم يُقارنهَا غناءٌ ـ[٢]، قالَ: والذي جزَمَ بهِ عُلماؤُنا وقطع بهِ في "الإقناعِ" و"المنْتَهى" و"الغايةِ" حُرمةُ كُلِّ مَلْهَاةٍ سوى الدُّفِّ كمزمارٍ وطُنبورٍ ورَبابٍ وجَنْكٍ وناي ومِعْزَفَةٍ وجَفَّانَةٍ وعُودٍ وزَمَّارَةِ الرَّاعِي ونحوِهَا، سواءٌ اسْتُعْملتْ لحُزنٍ أو سُرُورٍ. قال: وأَمَّا الطَّبْلُ فكرِهَهُ الإمَامُ أحمدَ رضي الله عنه لغَيْرِ حَرْبٍ، واسْتَحَبَّهُ ابْنُ عَقِيلٍ[٣] في الحَرْبِ فقال في "الفُروعِ" أَيْضًا: قالَ الإمَامُ أَحْمَد رضي الله عنه أَكْرَهُ الطَّبْلَ وهْيَ الكُوبَة[٤]،

---

(١) الاعتراضية من وضع المؤلف الخلف رحمه الله.

(٢) الاعتراضية من وضع المؤلف الخلف رحمه الله.

(٣) أبو الوفاء علي بن عقيل البغدادي الحنبلي صاحب الفنون ت٥١٣هـ.

(٤) الكُوبة: هي الطبل كما جاء مفسرًا في حديث ابن عباس وابن حجر، وذكر الخطابي أنه هو النرد، وكل ما في معنى الوتر. انظر تحريم آلات الطرب (ص٧٥)، ولسان العرب (١/ ٧٢٩).

نَهَى عنهُ النَّبيُّ ﷺ[١].

ونقلَ ابنُ منصُورٍ[٢]: الطَّبلُ ليسَ فيهِ رخصةٌ. وفي عُيونِ المسائلِ[٣] وغيرهَا فيمنْ أتلفَ آلة لهوٍ: الدُّفُّ مندوبٌ إليهِ في النكاحِ لأمرِ الشَّارعِ بخلافِ العودِ والطبلِ، فإنَّهُ لا يُباحُ استعمالُهُ والتَّلهِّي بهِ بحالٍ، انتهى. وأمَّا الحُكمُ في آلةِ اللَّهوِ لمنْ نوَّرَ اللهُ بصيرتهُ وأرادَ تغييرَ ما رَآهُ من الباطلِ. قالَ النَّاظمُ رحمه الله:

ولا غُرم في دُفِّ الصُّنُوجِ كَسَرْتَهُ ولاَ صُورٍ أَيضًا ولا آلةِ الدَّدِ

والصُّنُوجُ شيءٌ يُتَّخذُ منْ صفرٍ يُضرِبُ أحدُهُمَا بالآخَر، وكذلكَ الحُكمُ في الصُّور، وأعظِمْ [بتلْكَ][٤] الصُّورُ المجَسَّمَةُ. والحرمةُ تشملُ ما كانتْ مجسَّمةً أو غير مجسَّمةً، والدَّدُّ كما في

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٢٧٤ رقم٢٤٧٦)، وأبو داود في سننه (٣/ ٣٣١ رقم٣٦٩٦) ط. دار الفكر.

(٢) إسحاق بن منصور الكوسج ت٢٥١هـ، وهو ممن دوَّن عن الإمام أحمد مسائل الفقه، وطبعت مسائله للإمام أحمد وإسحاق بن راهويه في مجلدين طبعتها دار الهجرة، وطبعت في رسائل جامعية.

(٣) عيون المسائل للقاضي أبي يعلى (ت ٤٥٨هـ).

(٤) في الأصل: بذلك.

الحديثِ «**ما أَنَا دَدُّ ولا الدَّدُّ مِنِّي**» قالَ في "الآدابِ الكبرى"[١]: لهُ كسرُ آلةِ اللَّهْوِ وصُورِ الخيَالِ. قالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ قدَّسَ اللهُ رُوحهُ ونوَّر ضرِيحهُ: وآلاتُ اللَّهوِ لا يَجُوزُ اتخاذُها ولا الاستئجارُ عليها عندَ الأئمَّةِ الأربعةِ. قالَ في "الإقناعِ" كغيرِهِ: ومنْ أتلفَ أو كسرَ مزمارًا أوْ طنبورًا أو صليبًا، أو كسر إناءَ ذهبٍ أو فضَّةٍ أو إناءَ خمرٍ مأْمورٌ بإراقتهَا، ولو قدَرَ على إراقتها بدُونهِ أو آلةِ لَهْوٍ ولو مع صغيرٍ كعودٍ وطبلٍ ودفٍّ بصُنُوجٍ أو حلْقٍ أو نردٍ أو شطْرَنْجٍ أو صُورِ خيالٍ أو أوثانٍ لم يَضمنْ في الجميعِ على المعتمدِ.

حكم اتخاذ آلات اللهو واستئجارها

قالَ الإمامُ المحققُّ ابنُ القيِّمِ: ونصَّ - يعني الإمامُ أحمدَ ﷺ[٢] - على كسرِ آلاتِ اللهوِ كالطَّنبُور وغيرِهِ إذا رآها مكْشُوفةً وأمكنهُ كسرُهَا))[٣] انتهى.

---

(١) هو "الآداب الشرعية" لابن مفلح ت٧٦٣هـ له: الكبرى والوسطى والصغرى، والمطبوع المتداول من "الآداب الشرعية" له هو الكبرى.

(٢) الجملة الاعتراضية من كلام المؤلف وليس من كلام ابن القيم.

(٣) انتهى النقل المطول من غذاء الألباب (١/ ١١٤ وما بعدها) بتصرف من المؤلف. وانظر بدايته ص١٣/ / / : وهذا السماع الشيطاني.. .

فإن قالَ قائِلٌ: لقدْ كانَ هذا السَّماعُ للمغاني، وتفْصيلُ هذهِ الألحانِ الهائلةِ وتوجُّدِي هذا إنَّما هُو افتكارٌ وتعجُّبٌ في قُدرةِ الله تعالى على تحسينِ هذهِ الأصواتِ، ولقد كانَ بعضُ المتقدِّمينَ منْ أهلِ العلمِ يَستدِلُّ بذلكَ على قُدرةِ الله تعالى، ويَجدُ من ذلكَ تَحريكًا لعواطفهِ للعملِ بجانبِ الحقِّ ولا يَدخلُ قلبي إن شاء الله من هذا السَّماعِ، إنَّما هو مُجرَّدُ طرْقِ السَّمعِ لذلكَ، ولا أخافُ في ذلكَ فتنةً[1].

رد شبهة سماع الغناء للتفكر

فليُقالُ لذلكَ القائلِ الأمرُ على وجهينِ: أَمَّا سماعُ السَّابقينَ الأولينَ الذي [احتجَّ][2] بسماعهم فقد أوضحَ سبيلَهم ومخالفتَهُم الحَقَّ مَن هُو خَيْرٌ منَّا من أهلِ زمانِهم، ولا يخفى على كُلِّ مُحقِّقٍ أَنَّ ذلكَ مُخالفٌ للعقلِ والنَّقلِ، وكيفَ اقتدَيتَ في دَرَجِ الباطلِ عن دَرَجِ الحقِّ مِن قولِ الله تعالى وقولِ رسولهِ ﷺ وقولِ أهلِ العلمِ المقْتَدَى بِهم منَ السَّلفِ والخلَفِ، فهذِه حُجَّةٌ داحِضَةٌ مِنْ هذهِ الوِجْهَةِ كما بَيَّنَّاهُ فيما سَبَق.

وأَمَّا الوجْهُ الثَّاني فإنْ قُلنا: السَّماعُ هل هُو مُحَرَّمٌ بنفْسهِ أو

---

(١) هنا انتهت شبهة المعترض، وما بعدها جواب الشبهة.

(٢) في المخطوطة: احتججه بسماعهم.

تترتَّبُ الحُرمةُ على الفعلِ والفتنةِ الفعليَّةِ من هذا السَّماعِ؟ فليُقال: هُو مُحرَّمٌ بنفسهِ، لا تترتَّبُ الحُرمةُ على الفتنةِ الفعليَّةِ أو الاعتقاديَّةِ كالنِّفاقِ وهو كراهيَّةُ سماعِ القرآنِ ومحبَّةِ سماعِ مزمارِ الشيطان فهذا هُو النفاقُ الباطنُ. فمضمُونُ ما قالهُ العلماءُ فيما سبقَ في هذهِ الرِّسالةِ وما نقلُوهُ من كلامِ اللهِ تعالى وكلامِ رسُولهِ ﷺ هُو: أنَّ الحُرمةَ مُرتَّبةٌ على السَّماعِ فقطْ دونَ التَّلذُّذِ أو العملِ بالفتنِ النَّاشئةِ منَ السَّماعِ، فإذا اجتمعَ السَّماعُ والتَّلذُّذُ وعملُ الجوارحِ فهذهِ هيَ الآفةُ العُظمى والدَّاهيةُ الكُبرى، فإنَّ ذلكَ يُخرجُ منَ الدِّينِ في الأغلبِ[1]. وهذا كالذي ينظرُ إلى محاسنِ امرأةٍ لا تَحلُّ لهُ ويقولُ إنَّما أنظرُ لأتفكَّرَ في صنْعِ اللهِ تعالى كيفَ خلقَ هذا الجمالُ، فهلْ ترى يُعفى عن هذا النَّظرِ؟، إذنْ فقدْ كانَ النَّظرُ مُحرَّمٌ بنفسهِ لا تترتَّبُ حُرمتهُ على العملِ الحادثِ من النَّظرِ، فليُتأمَّلْ هذا، فإنَّ النَّظرَ سَهمٌ مَسمومٌ من سهامِ إبليسَ. والغناءُ وسماعُهُ إمامٌ ومأمومٌ لطاعةِ إبليسَ[2]، فنعوذُ باللهِ من

الآفة العظمى

---

(١) أي: استحلالُ هذا الفعل، وأما مُجرد سماع الغناء والتلذذ به فليس مُخرجًا من الدين بل هو محرم وكبيرة من كبائر الذنوب.

(٢) أي: أن الغناء إمامٌ لطاعة إبليس، وسماعُهُ مأمومٌ لطاعة إبليس أيضًا.

الحَوْرِ بعد الكَوْرِ[١].

ونسألُ اللهَ تعالى بأسمائِهِ الحُسنى وصفاتِهِ العليا أنْ يأخذَ بنواصينَا وإخواننا المسلمينَ، وأنْ يرحمنا وإيَّاهُم برحْمتِهِ الواسعةِ لِجميعِ المذنبينَ، وفضلِهِ الذي تفضَّلَ بهِ على المتَّقينَ حتَّى كانُوا للخيراتِ سابقين.

وصَلَّى اللهُ على نبيِّنَا مُحَمَّد وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الغُرِّ المحجَّلين، وعنا معهُم بمنِّكَ وجُودكَ ورحْمتكَ يا أرحمَ الرَّاحمين، تمَّت وبالله التَّوفيق.

بقلمِ الفقيرِ إلى رحْمةِ ربِّه القديرِ/ عبدِ العزيزِ بنِ خلفِ العبدِ الله غفرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ ولإخوانِهِ المسلمينَ ١٧/ ٤/ ١٣٥٩هـ[٢].

---

(١) الحور بعد الكور: في غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٣٠٣): في الحديث كان يتعوذ من الحور بعد الكور، قال أبو عبيدة: الحور: النقصان، والكور: الزيادة، وتروى الكون يريد الرجوع عن الأستقامة بعد أن كان عليها، وهو من دعائه ﷺ، وحديث استعاذة النبي ﷺ من الحور بعد الكور أخرجه البيهقي في السنن الكبرى برقم (١٠٠٨٣) وابن أبي شيبة في المصنف برقم (٢٩٦٠٧) وعبدالرزاق برقم (٩٢٣١).

(٢) ختامًا أستحثُّ القارئ الكريم على الاطلاع بتمعُّنٍ على كتُب أهل العلم في هذه المسألة ومعرفة الأجوبة على ما يثيرهُ مبيحي الغناء، وأخص من

.....

ذلك كتاب سماحة المحدث ناصر الدين الألباني رحمه الله بعنوان "تحريم آلات الطرب، الردُّ بالوحيين وأقوال أئمتنا على ابن حزمٍ ومقلِّديه المبيحين للمعازف والغناء وعلى الصوفيَّة الذين اتخذوه قربة وديناً". ولا ينبغي في مثل هذه المسائل الاستماع لأدنى الفتاوى التي لا دليل عليها ولا حظَّ لها من النظر.

المحتويات

مقدمة التحقيق ٥
ترجمة موجزة للمؤلف ٩
صور من المخطوطة ١١
مقدمة المؤلف ١٣
مذهب الأئمة الأربعة في الغناء وسماعه ١٥
تردُّدُ الغناء بين الفسق والنفاق ١٩
مسمَّياتُ الغناء ٢٣
تفسير آية ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ ٢٤
جزْمُ الإمام ابن القيم على حرمة الغناء ٢٧
معنى كون المزمار مؤذن الشيطان ٣٠
نصُّ الإمام أحمد على كسر آلات اللهو إذا كانت مكشوفة ٣٢
اعتراض ممن يبيح الغناء والجواب عليه ٣٦
محتويات الكتاب ٤٠

ردمك: ٤-٧-٩٧٣١-٩٩٦٠

مطبعة سفير تليفون ٤٩٨٠٧٨٠ - ٤٩٨٠٧٧٦ الرياض